

المجلس الثاني والعشرون من السماع والتعليق على صحيح ابن خزيمة الجزء الثاني

عبدالله السعد

نعم ثم قال باب ذكر البيان ان الحج يهدم ما كان قبله من الذنوب والخطايا ثم جوا من طريق يزيد ابن ابي حبيب عن ابن شماسه
يزيد ابن ابي حبيب فقيه مصر في زمانه - [00:00:00](#)
عن ابن شماسه عبدالرحمن وجاء بعضهم ظبطه بالظم فماسه قال حضرنا عمرو بن العاص رضي الله عنه وهو في سياقة الموت فبكى
طويلا وقال فلما جعل الله لا ما في قلبي اتيت النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:14](#)
عمره في اي سنة اسلم وقلت يا رسول الله ابسط يمينك لابايك فبسط يده فقبضت يدي فقال ما لك يا عمرو؟ قال اردت ان اشترط
قال تشتترط ماذا؟ قال ان يغفر لي - [00:00:36](#)
قال اما علمت يا عمرو ان الاسلام يهدم ما كان قبله وان الهجرة تهدم ما كان قبلها وان الحج يهدم ما كان قبله عمو اسلم في السنة
السابعة قال باب استحباب دعاء الحاج - [00:00:54](#)
بعد صلح الحديبية باب استحباب دعاء الحاج اذ النبي صلى الله عليه وسلم قد استغفر لهم ولمن استغفروا له نعم ثم روى من طريق
الشريك ابن عبد الله القاظي عن منصور عن ابي حازم - [00:01:11](#)
منصور ابن المعتمر فيما اظن انا بحازم عن ابي هريرة ابو حازم سلمان الاشجعي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج. وهذا فيه ضعف من اجل شريك - [00:01:31](#)
قال باب استحباب الخروج الى الحج يوم الخميس تبركا بفعل النبي صلى الله عليه وسلم. اذ كان صلى الله عليه وسلم قل ما يخرج
في سفر الا يوم الخميس وهذه هي السنة في السفر في وقت السفر - [00:01:54](#)
او في يوم السفر ثم جوة من طريق ابن شهاب قال حدثني عبدالرحمن ابن كعب ابن مالك عن ابيه كعب ابن مالك انه كان يقول قلما
كان رسول الله صلى الله عليه - [00:02:15](#)
يخرج في سفر لجهاد وغيره الا يوم الخميس. نعم وهذا وعليكم السلام وهذا حديث صحيح وقد رواه البخاري قال باب استحباب
التزود للسفر اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم ومخالفة لبعض متصوفة اهل زماننا. هذا يعني المتصوفة هؤلاء كانوا في زمانهم -
[00:02:27](#)
يعني عندما كان عند هؤلاء المتصوفة عندهم صدق ولكن عندهم ماذا عندهم جهل نعم كان عندهم صدق ولكن كان عندهم نعم جهل
كما ذكر ابو محمد عندهم غلو بعض الغلو واما متصوفة زماننا - [00:02:57](#)
فعندهم كذب وعندهم لعب نعم يعني لم يعرفوا بعبادة فيما اعلم المتصوف الان يعني لم يعرفوا بكثرة عبادة وطاعة وصدق في
اليقين الا من رحم الله نعد والتصوف بدعة نعم - [00:03:14](#)
وما رأيت مثل هؤلاء محادة لرسول الله صلى الله عليه وسلم كل واحد يأتي بطريقة ويبتدعها يوم تدعهم من قبل رأسه من قبل
هواه نعم وبين طريقة الرسول صلى الله عليه وسلم؟ نعم - [00:03:37](#)
فنعوذ بالله من ذلك. نعم ثم روى من طريق عائشة قالت فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم تعني الى بيت ب بكر فاستأذن فاذن له
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:03:56](#)

فانه قد اذن لي في الخروج. الخروج في الهجرة من مكة قال ابو بكر الصحابة بابي انت يا رسول الله؟ قال النبي صلى الله عليه

وسلم نعم. قالت عائشة بجس فجهزتهما - [00:04:14](#)

اخذت الجهاز فصنعت لهما سفرة في جراب فقطعت اسماء بنتي بنت ابي بكر قطعة من نطاقها فاوكت به الجراب. اسماء شقيقة لعائشة ولا ليست شقيقة ليست شقيقة اسماء ليست شقيقة لعائشة وانما هما من اب - [00:04:30](#)

من اب واحد فقطعت اسماء بنت ابي بكر قطعة من نطاقها فاوكت به الجراب فذلك كانت تسمى ذات النطاق نعم رضي الله تعالى عن اسماء وعن عائشة وعن ابيهما ابو بكر - [00:04:55](#)

نعم والحديث صحيح نعم قال باب الزجر عن سفر المرأة مع غير ذي محرم وغير زوجها بذكر خبر في التعقيد وهي دال توقيته على ان ما كان اقل من ذلك التعقيد من السفر مباح سفر المرأة مع غير ذي محرم وغير - [00:05:15](#)

زوجها اذا كان سفرها اقل من ثلاث طبع لا يجوز مطلقا للمرأة ان تسافر الا مع ذي محرم. طال السفر ام ماذا ام قصر سواء كان

بالطائرة او لم يكن بالطائرة - [00:05:38](#)

نعم واحيانا الطائرة يتأخر اقلاعها او تقلع ولا تذهب الى ماذا الى الجهة المقصود الذهاب اليها بسبب احوال جوية او امر اخر فقد

تضيع المرأة في هذه الحالة وحتى لو ذهبت الى الجهة المعلومة - [00:05:55](#)

فهو سوف تسافر بدون محرم نعم وقد ذكر بعض اهل العلم رحمه الله تعالى انه رأى رجلا يكلم امرأة في الطائرة فبعد ان نزل وسأله

وهو الشيخ محمد ابن عثيمين رحمه الله - [00:06:16](#)

قال يعني شعلاقة هالمرأة بك؟ قال ما ليس لي علاقة بها نعم فيظن بعض الناس انها ماذا زوجته نعم وايضا في الطائرة شخص اعوذ

بالله يعني اخذ يتحوش بفتاة حتى يعني نزلت في المطاف وكلمت والدها كذب وعبد العزيز - [00:06:32](#)

اي نعم. نعم. يعني اخذ اعوذ بالله يتحرش بها. ولا يستحي امام الناس. لكن اخذوه الشرطة ولا ما اخذوهش. خذوه من نزل بحمد الله

خذوه. وهي تأثرت ولا ما تأثرت؟ بكت بكت تصيح مسكينة - [00:06:57](#)

فهذا لا شك الاسلام ما ترك شيء فيه خير للانسان من ذكر او انثى الا وقد دلنا عليه. نعم. فالسعيد من اخذ باحكام هذا الشرع العظيم

نعم ثم جوة من طريق الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة - [00:07:11](#)

عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر سفرا ثلاثة

ايام فصاعدا الا ومعها ذو محرم - [00:07:32](#)

ابوها او ابنها او اخوها او زوجها او ذو محرم منها نعم وهذا حديث صحيح قد خرجه الامام مسلم في كتابه الصحيح نعم ثم سائق

طرق اخرى لهذا الحديث ثم - [00:07:47](#)

بقوة من طريق عبيد الله بن عمر قال اخبرني نافع ابن عمر ان الرسول صلى الله عليه وسلم نهى ان تسافر المرأة ثلاثا الا ومعها ذو

محرم نعم فالأخبار في ذلك كثيرة - [00:08:07](#)

ثم قال باب زجر الزجر عن سفر المرأة يومين مع غير زوجها ثم روى من طريق صدقة بن خالد قال عن يزيد ابن ابي مريم عن قزعة

ابن يحيى عن عبد الله ابن عمرو ابن العاص - [00:08:25](#)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تسافر المرأة يومين الا مع زوجها او ذي محرم نعم ثم قال باب زجر باب الزجر عن سفر

المرأة يوما وليلة الا مع ذي محرم - [00:08:41](#)

ثم جوا من طريق مالك عن سعيد ابن ابي سعيد المكبوي عن ابيه عن ابي هريرة ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة

تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر يوما وليلة الا مع هذه المحرم - [00:08:57](#)

والحديث صحيح لكن قال ابو بكر لم يقل علمي احد من اصحاب مالك في هذا الخبر عن ابيه خلا بشر بن عمر نعم هذا الخبر في

الموطأ عن سعيد عن ابي هريرة بدون عن ابيه والحديث صحيح عن ابيه ولا عن ابي هريرة مباشرة. وقد ثبت هو عن ابيه -

[00:09:14](#)

نعم قال ابو بكر في الخبر هو صحيح عن عن ابيه عن ابي هريرة رواه الليث ابن سعد وابن عجلان طبعا الليث بن سعد هو قرين مالك في الحفظ والاتقان - [00:09:35](#)

قال بل يقول الشافعي ان الليث كان افقه من مالك نعم قال وابن عجلان وابن ابي ذئب عن سعيد عن ابيه عن ابي هريرة. فالصواب عن ابيه عن ابي هريرة نعم - [00:09:47](#)

قال والحديث صحيح بكلا الوجهين. قال باب ذكر الدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يبح بزجره عن سفرها مع غير ذي محرم يوما وليلة السفر الذي هو اقل منه كما تقدم كله سفر - [00:10:06](#)

طال ام قصر؟ لا يجوز ان يكون الا مع ذي محرم نعم والان مع الاسف هناك من يدعو الى اسقاط الولاية. اسقاط الولاية عن المرأة حتى تسافر بدون محرم ويريدون ايضا بعض الناس ان المرأة تتركب السيارة وتمشي - [00:10:22](#)

تسافر الى اي مكان تريد وتذهب الى اي مكان تريد ولا شك ان هذا يعني مدعاة الى الشوق هذه دعوة الى الشر والفساد. نعوذ بالله من ذلك نسأل الله ان يحفظنا واياكم وجميع المسلمين ولا شك ان يعني اختلاط الرجال بالنساء امره خطير جدا. هذا امر - [00:10:43](#)

خطير جدا والان يعني بسبب ان الكفرة من الغربيين يدعون الى هذا بالليل والنهار اصبح ما هناك حتى اسرة. حتى اسرة ما في وايضا يعني كان عندهم تعريف الاسرة ان يعني يكون رجل وامرأة يرتبطان بالرباط - [00:11:06](#)

وقد يكون عندهم اولاد او قد لا يكون ثم قالوا رجل امرأة بدون ماذا بدون نعم بدون رباط يربطهم. يعني بالزواج ثم قالوا شخصين شخص قد يكون رجل مع رجل وماذا؟ وامرأة مع امرأة - [00:11:29](#)

والجمعية الوطنية في فرنسا قبل كم سنة دعوا نعم الى يعني ان يكون رجل مع رجل مع امرأة ويتبنون ماذا تبنون الاولاد تبنون الاولاد هذا ليس هدم يعني الاسرة هذا هدم للكون كله - [00:11:49](#)

هذا هدم للكون كله. يعني ما هناك زواج وايضا ما هناك ولادة ويتبنون ماذا؟ يجيبون الاطفال يتبنونهم تبني فهذا هدم في الحقيقة لو لو اتبع الحق احوالهم لفسدت السماوات والارض هذا بعد - [00:12:09](#)

كم سنة راح يبقى بشر على الارض ولا ما راح يبقى بشر على الارض ولذا هي هذه الدول نعم ويدري ابو اسماعيل هذه الدول يعني تعتبر ماذا - [00:12:29](#)

نعم تنقبض نعم ولذا هم يستقبلون يعني المهاجرين وهم معمرين يعني كبار السن هو الغالب ولا الشباب هو الغالب كبار السن هو الغالب الاصل للشباب هو الغالب. ولذا هم يعني يقبلون يعني يأتون بالمهجرين حتى يعملون عندهم يمسون - [00:12:43](#)

هنا الاعمال وهم بهذه الطريقة لا شك قعدهم يتناقصون نعم ثم قال نعم. قال نعم كما تقدم يعني لا يجوز ان تسافر نعم سفرا كثيرا او قصيرا. الا مع هذه محرم - [00:13:03](#)

نعم نعم حديث وفد الله نعم قال ابو نعيم غريب تفرد به محرمة عن ابيه عن سهيل رواه البيهقي. مم. في السنن وفي الشعب من طريق وهيب بن خالد عن سهيل. عن ابيه عن فرداس عن كعب قوله - [00:13:23](#)

قال البيهقي حديث وهيب صح يرحمك الله رواه سليمان ابن بلال عن سهيل عن ابيه عن مرداس الجندائي عن كعب قوله. نعم. رواه عاصم عن ابي صالح عن كعب قوله - [00:13:43](#)

ورجحت دار القطن ايضا انه من قوله وصح ذلك. احسنت. اذا يا ايها الاخوة ترى هذا الحديث لا يصح الحاج والمعتمر وفد الله وفد الله ثلاث الغاز والحاج والمعتمر لا يصح الصواب انه من قول كعب - [00:13:56](#)

كعب الاحباب ابو نعيم من اللي صاحبه انه ده رافقني والبيهقي. احسنت الفين وخمس مئة واحد عش نعم ثم قال رحمه الله هذا من الجنس الذي اعلنته في غير موضع من كتبنا ان العرب تذكر يوما تبدي بليته. اذا قالوا يوم تدخل فيه الليلة - [00:14:17](#)

والليلة تجيد بيومها. قال الله تعالى في سورة ال عمران ايتك الا تكلم الناس ثلاث ايام الا رمزا اي بلياليهن لانه قال عز وجل في سورة مريم ايتك الا تكلم الناس ثلاث ليال سوبا. فبان وثبت - [00:14:59](#)

انه اراد ثلاثة ايام بلياليها. نعم ثم قوى من طريق ابن عجلان عن سعيد بن ابي سعيد المقبوي عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم لا تسافروا امرأة - 00:15:20

مسيرة ليلة الا مع هذه محرم نعم والحديث صحيح تقدم ثم روى من طريق جرير عن سهيل نعم ومن طريق خالد الواسطي عن سهيل عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة قال عليه الصلاة والسلام لا تسافر - 00:15:35

بريدا الا ومعها ذو محرم نعم البريد كما قال المصنف اثني عشر ميلا بالهاشمي البريد اربع فراسخ واربعة برج ستة عشر فرسخا وستة عشر فرسخا نحو ثمانين كيل نعم فالمرأة لا يجوز ان تسافر الا مع ذي محرم. طال الصفو السفر السفر ام قصر - 00:15:56

قال باب ذكر الدليل على ان زوجها النبي صلى الله عليه وسلم عن سفرها بلا محرم زجر تحريم. لا زجر تأديب ثم روى ايضا من طريق سهيل عن ابيه عن ابي هريرة لا يحل لامرأة تسافر ثلاثا الا ومعها ذو محرم عليها - 00:16:26

نعم والله نعم هذا وجاء له نعم وجاء له ثقات لكن تقدم لا تصاف المرأة الا مع ذي محرم بدون ان يقيد لا تسافر المرأة الا مع ذي محرم نعم - 00:16:50

نعم من هذا الباب لكن تقدم لا تساوي المرأة الا مع ذي معهم. نعم قال باب باحة سفر للمرأة مع عبد زوجها او مولاه. اذ كان العبد او المولى يوثق بدينه وامانته - 00:17:06

وان لم يكن العبد او المولى بمحرم للمرأة ان كان حكم سعي النساء حكم ازواج النبي صلى الله عليه وسلم واللائقان نعم لان لا شك ازواجه عليه الصلاة والسلام بالمكانة يختلفن لان الله عز وجل خبر انهن امهات المؤمنين امهات المؤمنين - 00:17:24

بالمكانة والحرمة نعم ولذا يعني ليس باقي المؤمنين حرم لهن ويجوز لهن ان يكشفن عنهن. ولذا امرهن الله عز وجل فاذا كلمنا رجالا يكون من وراء حجاب فجاز ان يكون العبد والاحرار محرم لازواج النبي صلى الله عليه وسلم. طبعا هذا فيه نظر الذي قرره هنا. يقول فجاز ان يكون العبد - 00:17:48

دول الأحرار ومحرمات لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم. هذا طبعا فيه النظر نعم ان كان العبد عبد المرأة فيكون لها ماذا؟ محرم. واما اذا لم يكن عبدا لها فليس بمحرم لها - 00:18:19

لا لازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا لغيرهن فكان سفر ميمونة مع ابي رافع ان ميمونة ام ابي رافع ام ابي رافع من حيث المكانة لا من حيث - 00:18:35

يعني نعم اذ كانت ميمونة زوجة زوجة النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر نعم باسناده عن ابي رافع انه قال نعم كنتم مع بعث مرة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب فائني بميمونة - 00:18:50

فقلت يا نبي الله انني في البعث قال اذهب فائني بميمونة فقلت يا رسول الله اني في البعث فقال عليه الصلاة والسلام الست تحب او حب قال قلت بلى يا رسول الله. قال اذهب فائني بها - 00:19:17

فذهبت فجئته بها هذا ترى شيء خاص ومثل ما امر عليه الصلاة والسلام اثنتين من الصحابة ان يأتيا بمن بزینب هم اثنتين من الصحابة وسلمهم ان يأتيا بزینب. بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:19:32

وهذا يعني محمول على الضرورة. هذا محمول على حالة الضرورة. ففي حالة الضرورة لا بأس. نعم قال باب زكري نعم وهذا ظاهره الصحة هذا الخبر. نعم قال باب ذكر خروج المرأة لاداء فرض الحج بغير محرم. وامر الحاكم زوجها - 00:19:53

باللحاق بها للحج بها ثم ذكر حديث ابن عباس لعل ابا محمد ينتبه له قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يقول الا لا يخلون رجل بامرأة حتى لو كنا من زوجات رسول الله - 00:20:18

نعم عليه الصلاة والسلام. ولا تسافر الا ومعها ذو محرم. ولا تسافر عيشكم فقام رجل فقال يا رسول الله اني اكتتبت في غزوة كذا وكذا وانطلقت امرأتي حاجة. قال انطلق فحج مع امواتك. اترك الغزو واذهب - 00:20:38

ما ما اذهب والحق بامرأتك نعم والحديث متفق عليه وابو معبد اسمه نافذ مولى بن عباس وهذا كان على المنبر قال وهو على المنبر نعم قال باب توديع المسلم اخاه عند ارادة السفر - 00:20:55

ثم روى من طريق الوليد ان قال حدثنا حنظلة نعم انه سمع القاسم بن محمد يقول كنت عند ابن عمر فجاءه رجل فقال اردت سفرا

فقال عبد فقال عبد الله انتظر حتى اودعك كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يودعنا - [00:21:21](#)

استودع الله دينك وامانتك وخواتيم عملك نعم وهذا الحديث نعم حديث محفوظ ثابت نعم وقد جاء من اكثر من وجه؟ نعم نعم
فهذا يقوله الشاص لمن اراد ماذا ان يسافروا - [00:21:45](#)

استودع الله دينك وامانتك وخواتيم عملك. ويقول المقابل استودعك الله الذي لا تضيع ودائعه قال باب دعائي المرء لاخيه المسلم
عند ارادته السفر ثم روى من طريق سيارة بن حاتم وهو لا بأس به تكلم في بعض الشيء. قال حدثنا جعفر بن سليمان - [00:22:17](#)
وهو صدوق لكن في روايته عن ثابت فيها بعض النظر قال عن ثابت عن انس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا
رسول الله اني اريد سفرا فزودني - [00:22:46](#)

قال زودك الله التقوى قال زدني قال وغفر ذنبك قال زدني بابي انت وامي. قال ويسر لك حيثما كنت نعم نريد كلام ابي عيسى
الترمذي على هذا الخبر نعم قال باب الدعاء عند الخروج الى السفر - [00:23:01](#)

ثم روى من طريق حماد بن زيد عن عاصم بن سليمان الاحول عن عبدالله بن سعودس وهو صحابي نزل البصرة قال كان النبي صلى
الله عليه وسلم اذا شاف وقال اللهم انت الصاحب في السفر - [00:23:28](#)

والخليفة في الاهل اللهم اصحبنا اصحبنا في سفرنا واخلفنا في اهلنا اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب ومن
الحوض بعد الكون وفي رواية من الحور بعد الكور - [00:23:45](#)

وكآبة المنقلب يعني هو الكآبة بعد ان يرجع الانسان. وما يكون كئيب بعد ان يوجع الا ان يكون حصل له ماذا يعني يخشى انه حصل
له شيء في سفره فيدعى بازالة او بعدم وقوع ذلك - [00:24:10](#)

واعثاء السفر شدة السفر والحور بعد الكور هو الرجوع من الطاعة الى المعصية هم من الايمان الى الكفر نعوذ بالله من ذلك. ومن
دعوة المظلوم نعم ومن سوء المنضو في الاهل والمال - [00:24:31](#)

نعم وهذا الحديث حديث صحيح وقد خرجه الامام مسلم نعم الحسن الغريب نعم لم يصحح هذا الخبر اي جعفر بن سليمان عن ثابت
لم يصححه ابو عيسى بنسخة الاحوذ هذا حديث غريب - [00:24:51](#)

احسنتم تحفة ما حكم ماذا قال حكمه نعم فاذا في صحته نظر اي الحديث اللي جعفر عن ثابت عن انس نعم ثم قال باب الرخصة في
الخروج الى الحج ماشيا - [00:25:15](#)

لمن قدر على المشي ولكم ولم يكن عيالا على رفقائه نعم يأتوك بالحج رجالا وعلى كل ضامر. نعم ثم جوة من طريق جعفر بن محمد
عن ابيه عن جابر قال ان الرسول صلى الله عليه وسلم قام بالمدينة تسع سنين لم يحج - [00:25:45](#)

ثم اذن بالحج فقيلا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حاج فقدم المدينة بشر كثير كلهم يحب ان يأتهم برسول الله صلى الله عليه
وسلم وكما الذين حجوا معه عليه الصلاة والسلام - [00:26:13](#)

نعم قيل هذا وذاك وقيل اقل من ذلك المهم اعظم اجتماع فيما نعلم كان بعهد رسول الله عليه الصلاة والسلام هو ماذا هو هذا
الاجتماع الذي كان على صعيد عرفات - [00:26:36](#)

هذا اعظم اجتماع كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اعظم اجتماع للمسلمين. كان على صعيد عرفات نعم قال فذكر بعض
الحديث وقال ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني من مسجد ذي الحليفة فركب ومعه بشر كثير نكبان ومشاة - [00:26:52](#)

حتى خرج معه عليه الصلاة والسلام كما سوف ياتي امرأة وهي ماذا متم وهي اسماء وضعت اين في ذو الحليفة يعني منح من حين
خرجت ماذا وضعت ما منعها الذهاب للحج من ان يعني كونها على وشك الوضع ما منعها من ان لا تذهب - [00:27:20](#)

وخرجت معهم امرأة مريضة شاكية وهي ماذا ظباعة بنت الزبير نعم فخرج مع رسول الله عليه الصلاة والسلام اناس كثر نعم
والحديث صحيح رواه مسلم قال باب استحباب ربط الاوساط بالازر وسرعة المشي اذ كان المرء ماشيا - [00:27:44](#)

ثم قوى من طريق يحيى ابن اليمان وفيه ضعف عن حمزة الزيات وهو حمزة القارئ رحمه الله صدوق في القراءة له بعض الاوهام عن
حمران بن اعين وهو لا يحتج به عن ابي الطفيل وهو صحابي اخر الصحابة وفاة عن ابي سعيد عن ابي سعيد الخدري - [00:28:09](#)

قال حج النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه مشاة الى مكة وقالوا اربطوا اوساطكم بازركم ومشى خلطة الهرولة. هذا الحديث طبعاً في صحته نظر. ولكن ربط الاوساط بالازق هذا يحتاج اليه الماشي. والمهرول نعم - [00:28:33](#)

قال باب استحباب النسل في المشي عند الاعياء من المشي ليخف الناسل ويذهب بعض الاعياء عنه ثم ايضاً بنفس الاسناد الذي قبل السابق ان الرسول صلى الله عليه وسلم خرج عام الفتح ثم اجتمع اليه المشاة من اصحابه وصفوا له - [00:28:57](#)

وقالوا نتعرض لدعوات رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قال فقالوا اشتد علينا السفر وطالت الشقة. فقال لهم عليه الصلاة والسلام استعينوا قال عبدالوهاب اظنه قال بالنسل فانه يقطع عنكم الارض وتخفون له ففعلنا ذلك وخففنا له وذهب ما كنا نجد - [00:29:21](#)

ثم ايضاً رواهم من طريق اخرى قال شكى ناس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم المشى فدعا بهم وقال عليكم بالنسلان فنسلنا فوجدناه وخف علينا. ما هو النسلان السرعة هو الذي يبدو الهولة - [00:29:52](#)

نعم لانهم يمشون فامرهم بشيء غير المشي وكيف يخف هذا عليهم انت اذا هولت او اسرعت اذا كنت متعب فهجول او اسوأ فراح تقطع الارض ثم اذا مشيت بعد ذلك راح يكون ماذا - [00:30:11](#)

ليكون بيحلق نعم نعم جددت نشاطك يعني اعطيته يعني جهدك ثم اذا اعطيت جهدك وخففت يصير ماذا سوف ترتاح سوف ترتاح في ذلك نعم نعم فلا شك ان الاسلام ما ترك شيئاً كل ما يعني نحتاج اليه. نعم. السعيد من اخذ بهذا الدين - [00:30:37](#)

والله لو كان ما هناك جنة ولا نار فيجب على الانسان ان يأخذ بهذا الدين. فكيف اذا كان في جنة ونعول نعم اي نعم نعم قال باب استحباب مصاحبة الاربعة في السفر - [00:31:05](#)

نعم ثم جوا من طريق اسماعيل ابن نعم من طريق وهب بن جرير قال حدثني ابي جرير ابن حازم قال سمعت يونس ابن يزيد يحدث عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله عن ابن عباس قال قال رسول الله - [00:31:24](#)

الله صلى الله عليه وسلم خير الصحابة اربعة وخير السرايا اربعمائة وخير الجيوش اربعة الاف ولن يغلب اثنا عشر الف من قلة. هذا الصواب مرسل ولا يصح. الصواب عن الزهري موسى لا - [00:31:44](#)

نعم كما قال ابو داود وكما قال ايضاً ابو عيسى الترمذي وابو حاتم قال باب حسن المصاحبة في السفر اذ خير الاصحاب خيرهم لصاحبه نعم ثم روى من طريق حيوا بن شريح قال حدثني شريحبيل عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو - [00:32:03](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم نعم قال خير الصحابة خير الاصحاب عند الله خيرهم لصاحبه وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره. يرحمك الله وهذا خبر صحيح وقد مر علينا في الادب المفرد - [00:32:29](#)

قال باب استحباب تعمير المسافرين احدثهم على انفسهم والبيان ان حقهم بذلك اكثرهم جمعاً للقرآن نعم يرحمك الله ثم روى من طريق سعيد المقبري عن عطاء مولى ابي احمد عن ابي هريرة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:32:50](#)

بعثا وهم نفر فدعاهم عليه الصلاة والسلام فقال ماذا معك من القرآن فاستقرأهم كذلك حتى مر على رجل منهم وهو من احدثهم سنا قال ماذا معك يا فلان؟ قال معي كذا وكذا وسورة البقرة قال اذهب فانت اميرهم - [00:33:16](#)

هذا قد مر علينا بماذا حكمنا عليه هذا الصواب نعم موسم هذا الصواب في هذا الخبر انه مرسل. نعم قال ثم نعم ثم روى نعم من طريقي الاعمش قال عن زيد بن وهب قال قال عمر اذا كان نفر ثلاث - [00:33:37](#)

فليعمروا عندكم ثلاث هكذا فليعمروا احدثهم ذاك امير امره رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا اسناده قوي نعم فالسنة ان يعني يؤمل عليهم عليهم في اثناء السفر اميراً نعم حتى عند الاختلاف يرجعون الى - [00:34:00](#)

قال باب التكبير والتسبيح والدعاء عند ركوب الدواب عند ارادة المرء الخروج مسافراً ثم روى من طريق ابن الزبير ان علياً الازدي اخبره ان ابن عمر علمهم ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان اذا استوى - [00:34:39](#)

على بغيره خارجاً الى سفر كبر ثلاثاً ثم قال سبحان الذي نعم ترى السابق ليس في خبر مالك روح بن عبادة ليس روح ابن القاسم روح ابن عبادة نعم ثم قال سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون اللهم - [00:35:00](#)

انا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطوي عنا بعده اللهم انت صاحب في السفر

والخليفة في الاله اللهم اني اعوذ - 00:35:28

من وعشاء السفر اعوذ في رواية والله اعلم بك من وعشاء السفر وكآبة هذا هو جميل هنا ساقط وكآبة المنقلب وسوء المنظر في الاله
والمال فاذا رجع قال لهن وزاد فيهن ايبون تائبون عابدون لربنا حامدون - 00:35:46

وهذا خبر صحيح رواه مسلم قال باب الامر بتسمية الله عز وجل عند ركوب واباحة الحمل على الابل في المسير قدر طاقتها ثم ذكر
خبر ابي لاس الخزاعي الذي تقدم الاشارة اليه - 00:36:18

قال حملنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابل من ابل الصدقة خفاف للحج فقلنا يا رسول الله ما نرى ان تحملنا هذه فقال ما من
بعيد الا على ذروته شيطان - 00:36:39

فاذكروا الله اذا ركبتموها كما امركم ثم امتهنوها لانفسكم فانما يحمل الله وتعلمون ان الابل لها علاقة بالشياطين مراحل ابل محلي
الشياطين نعم وهذا الخبر لا بأس باسناده قال باب الزجر عن اتخاذ الدواب كراسي - 00:36:52

بوقفها يجلس المرء عليها وبطيل الجلوس والمرء راكبها غير سائر عليها ولا نازل عنها ثم ذكر من طريق ليث وهو ابن سعد عن يزيد
ابن ابي حبيب عن سهل ابن معاذ ابن انس - 00:37:18

عن ابيه في خبر شبابه كان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. وفي حديثهما جميعا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اركبوا
هذه الدواب سالمة وايت تدعوها سالمة - 00:37:34

ولا تتخذوها كراسي تقدم لنا الكلام على هذه السلسلة سهلة بن معاذ بن انس على سلسلة سهل بن معاذ بن الناس نعم عن ابيه وقلت
ان في يعني قلت انه ما اعرف انه شي يصح بهذه السلسلة في نفسي شي من ثبوت اصلا هذه السلسلة - 00:37:50

نعم لانه سهل يعني ليس بالقوي ولم يروي عن ابيه معاذ الا هو قال باب استحباب الاحسان الى الدواب المنكوبة في العلف والسقي
وكراهية اجاعتها واعطاشها ووكوبها هو الشيب عليها جياعا عطاشا - 00:38:13

ثم ذكر خبر سهل ابن الحنظلية ان الرسول صلى الله عليه وسلم مر ببعير قد لحق ظهره ببطنه فقال اتقوا الله في هذه البهائم
المعجمة. اوكبوها سالمة وكلوها سالمة نعم - 00:38:36

وهذا الخبر خبر حسن نعم لا بأس باسناده نعم وتعلمون انبوعة دخلت النار بسبب هوة بسببه هو وامرأة بغي دخلت الجنة بسبب ماذا؟
كلب. نعم فما يقوله هؤلاء بعض الكفرة حقوق الحيوان هم - 00:38:56

ما اتوا بحقوق الانسان فضلا عن الحيوان قال باب باحة الحمل على الدوابل موكوبة في السير طلبا لقضاء الحوائج اذا ذكر اسم الله
عليها عند الركوب بذكر خبر مختصر غير متقصى - 00:39:22

ثم روى عن طريق اسامة بن زيد قال حدثني محمد ابن حمزة ابن عمه الاسلمي عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فوق
ظهر كل بعير شيطان فاذا ركبتموهن فاذكروا اسم الله - 00:39:41

ولا تقصروا عن حاجة نعم وهذا المتن تقدم بمثله في خبر ابي لاس الخزاعي نعم وهذا الخبر الذي معنا لا بأس باسناده نعم فهو يقوي
السابق قال باب الدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم انما اباح الحمل على الدواب الموكوبة والا تقصر على طلب - 00:39:57

تن اذ الله عز وجل برأفته ورحمته يحمل الراكب بان يقوي الموكوب ليقضي حاجته نعم طبعاً عندما يرى الانسان يعني هذه الابل
وخاصة طبعاً فيما سبق تجد الانسان يوكب الدابة ويحمل عليها ويقطع بها ماذا - 00:40:28

المسافات يقطع بها المسافات. يعني حتى وهو يتعب وهو راكب ومع ذلك هذه الدابة بحمد الله تسير وهي قد حملت يعني الشيء
الكثير وخاصة بالنسبة للابل ويقولون قد يمكن يعرف الاستاذ مصطفى انه ليس من الحيوانات - 00:40:56

ممن تحمل عليه وهو جالس ثم ماذا ثم يقوم يعني الفرس لو حملت عليه وهو جالس ما قام نعم لكن بخلاف البعير نعم ثم روى من
طريق ابن وهب عن ابن ابي الزناد - 00:41:19

عن ابيه عن الاعرج عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان على ذروة كل بعير شيطان فامتهنوهن وانما
يحمل الله هذا ايضاً يعني نفس المعنى الذي تقدم وهذا الاسناد يجعله كلهم ثقات وليس هناك من ينظر - 00:41:45

الى حاله سوى ابن ابي الزناد فله بعض الاوهام ولكن هذا الخبر غريب وهذا الخبر غريب نعم وابو الزناد انا لا اعود انا بهوية وهذي من اصح السلاسل فهذا الخبر فيه غرابة - [00:42:09](#)

فيمضى ويتتبع كلام اهل العلم عليه اذا وجد نعم ثم قال باب ذكر الدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم انما باح لا يقتصر عن حاجة اذا ركب الدواب من غير ان يجاوز سائر المنازل - [00:42:27](#)

اذا كانت الارض مغصبة والامر بامكان او ويكاب من الرعي في الخصب ان صح الخبر فان في القلب من سماع الحسن من جابر الحسن على القول الصحيح لم يسمع من ماذا - [00:43:24](#)

لم يسمع من جابر وهذا الخبر من طريق عمرو بن ابي سلمة عن زهير يعني بن محمد وعم ابن ابي سلمة شامي وجواية الشاميين عن عن زهير بن محمد ضعيفة - [00:43:41](#)

وانما الذي يصح هواية العراقيين عن عن زهير بن محمد ولد فيه قال سمعت الحسن يقول حدثنا جابر فهذا خبر لا يصح. قال اذا سافرتم في الخصب فامكنوا وكابا من اسنانها ولا تتجاوز المنازل. واذا سافرتم في - [00:43:53](#)

جذبي فانجو وعليكم بالدلجة فان الارض تطوى بالليل واذا تغولت الغلام فبادروا بالصلاة واياكم والمعوس على جواد الطريق والصلاة عليها فانها مأوى الحيات والسباع. وقضاء الحاجة عليها فانها نعم طبعها بعض هذا الخبر - [00:44:12](#)

ثابت لانه جاء من وجه اخر ولكن هذا الخبر بهذا السياق والاسناد لا يصح ثم ساق ايضا هذا الخبر من تلك يحيى ابن اليمان وفيه ضعف نعم قال حدثنا هشام - [00:44:38](#)

وهشام بن حسان القدوسي في رواية الحسن فيها الكلام عن جابر هنا ما في تحديث هادي اصح من الذي سبق قال عليه الصلاة والسلام الى اخره. نعم فهذا الخبر يقول سمعت محمد بن يحيى الذهلي يقول كان علي بن عبدالله ينكر ان يكون الحسن سمعا من جابر. فيكفيينا علي بن عبدالله بن - [00:44:54](#)

مديني فهذا الخبر لا يصح قال باب صفة السير في الخصب والجذب والدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بسرعة السير في الجذب كي تقطع الدواب الموكوب السفر - [00:45:26](#)

بنقيها قبل تعجف فيذهب نقي عظامها من الهزال من الهزال والعجف ثم زكا من طريق الدواء ورد عن ابيه عن ابي هريرة. عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال اذا سافرتم في الخصب فعضوا الابل حقها. واذا سافرتم في السنة فابدأوا - [00:45:42](#)

وبنقيها واذا عوزتم فاجتنبوا الطريق فانها طريق الدواب ومأوى الهوام بالليل. وهذا خبر صحيح قال باب الزجر عن ضرب الدواب على الوجه وفيه ما دل على اباحة الطوب على غير الوجه مباح - [00:46:11](#)

فوالله امتلكوا بالزبير لو سمع جابر بن عبدالله يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الوسم في الوجه وعن الضرب في الوجه نعم وهذا الخبر صحيح ثم ذكروا في قصة الجمل جمل جابر الذي اعيا فنخسه النبي عليه الصلاة والسلام بقضيب - [00:46:30](#)

او ضربه دلالة على ان ضرب الدواب على غير الوجه مباح لكن بشرط الا يكون الضرب يعني ضربا شديدا ثم قال باب الزجر عن ركوب الجلالة من الدواب الموكوبة نعم ثم روى من طريق حماد بن سلمة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس - [00:46:55](#)

ان الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب من في السقاء نعم لان قد يكون الانسان مريض فيلوث هذا السقاء وعن ركوب الجلالة الجلالة التي تأكل العذراء والمجسمة والمجسمة بين انها هي المصبورة التي تربط فتربى حتى تقتل - [00:47:18](#)

نعم وهذا الخبر خبر صحيح نعم واما هذا الاسناد الذي معنا فهذا اسناد حسن محمد بن سلمة قد تكلم في رواية عن قتادة ولكن الاصل فيها الصحة قال باب الزجر عن صحبة الرفقة التي يكون فيها الكلب او الجرس اذ الملائكة لا تصحبها - [00:47:43](#)

ثم روى عن طريق جرير بن عبد الحميد عن عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الملائكة ان الملائكة لا تصحب رفقة فيها جرس او فيها كلب. وهذا قد رواه مسلم - [00:48:07](#)

ثم روى ايضا نفس الطريق عن ابي هريرة ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال الجرس مزار الشيطان والمقصود بالجرس هو

الناقوس الذي في داخله نعم الة تضرب اذا تحرك اخذت تضرب يمين ويسار - 00:48:26

نعم. قال الجوس مزار الشيطان ثم قال باب استحباب الدلج بالليل اذ الله عز وجل يطوي الارض بالليل فيكون السير بالليل اقطع

للسفر ثم جوة من طريق ابن شهاب عن انس بن مالك - 00:48:51

نعم وهذا الخبر طبيب قبيس ابن عقبة حدثنا الليث هذا غريب عن عقيل عن ابن شهاب عن انس هذا نعم غريب. بس قال حدثنا اويم

ابن يزيد المكو عن الليث ابن سعد بمثله - 00:49:10

بمثله نعم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالدلجة فان الارض تطوى بالليل والله هذا يحتاج الى زيادة مراجعة سم

قال باب الزج عن التعويس على جواد الطريق. ثم ذكروا حديث - 00:49:30

الدواور دي عن سهيل المتقدم. قال واذا عوجتم فاجتنبوا الطريق فانها طريق الدواب ومأوى الهوان بالليل ثم ساقهم من طريق اخرى

ثم قال صفة النوم في التعويس فذكر حديث ابي قتادة ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان اذا عوث بليل اضطجع على يمينه -

00:50:03

واذا عوسا قبيل الصبح نصب ذراعيه نصبا ووضع رأسه على كفه العقب نصب ذراعه نصبا ووضع رأسه على كفه نعم شوف ها اللفظة

في مسلم نعم هذا الحديث صحيح وكان يفعل ذلك عليه الصلاة والسلام - 00:50:25

لئلا يفوت ماذا ليفوتها الفجر لان قبيل الفجر اذا نزل الانسان قد ينام تفوت الصلاة فاذا نصب ذراعه فما يكن نومه نوم يعني كامل

مستغرق نعم بخلاف ما اذا كان اول الليل - 00:50:52

قال والحديث نعم صحيح باب كراهية سير اول الليل ثم ذكر عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم اقلوا الخروج اذا هدت اذا هدت الرجل ان الله يبيث في ليلهم من خلقه ما شاء - 00:51:14

نعم ذراعهم ليس ذراعيه نعم الصواب ذراعه ما يعني صعب كيف ينصب ذراعي حتى النسخة الثانية ذراعيه لا لا الصواب ذراعه نعم

وحديث جابر هذا الاسناد اسناد حسن وحديث جابر وقد جاء من طرق هو في الصحيحين له طرق كثيرة وساقها مسلم - 00:51:40

قال باب زكر توقيت اول الليل الذي كره الانتشار والخروج فيه ثم قوم طريق فطر بن خليفة عن ابي الزبير عن جابر قال قال لنا

رسول الله صلى الله عليه وسلم وكفوا مواشيكم واهليكم من عند غروب الشمس - 00:52:17

تمشي الى ان تذهب فحوة العشاء قال ابو بكر وهذا علمي تصحيف انما هو فجوة العشاء اشتد الظلام يرحمك الله. هكذا قال خير

يوسف في هذا الخبر فجوة العشاء نعم - 00:52:34

وهذا الخبر خبر صحيح نعم وقد تقدم قال باب وصية المسافر بالتكبير عند صعود الشرف والتسبيح عند الهبوط فالسنة اذا صعد

الانسان كبر واذا نزل سبى ثم قوم من طريق اسامة بن زيد عن سعيد المقبري عن ابي هريرة جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم

يريد سفرا فقال يا رسول الله اوصني - 00:52:53

نعم قال اوصيك بتقوى الله والتكبير على كل شرف فلما مضى قال اللهم ازوي له الارض وهون عليه السفور نعم وهذا لا بأس باسناده.

ماذا قال ابو عيسى دي نعم يواجه - 00:53:22

ثم روى من طريق سالم نبي الجعد عن جابر قال كنا اذا صعدنا كبرنا واذا هبطنا سبحنا. وهذا صحيح رواه البخاري قال باب

استحباب خفض الصوت بالتكبير عند صعود الشرف في الاسفار - 00:53:48

ثم ذكروا حديث ابي موسى بعثمان النهدي عن ابي موسى قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة فلما اشرطنا على

المدينة فكبر تكبيرة فرفعوا بها اصواتهم - 00:54:06

فقال عليه الصلاة والسلام ان ربكم ليس باصم ولا غائب هو بينكم وبين رأس رواحلكم وهذا الحديث صحيح متفق على صحته

الترمذي قال كنت لا اعرف هذا الا من حديث ابن ابي عدي - 00:54:22

حتى حدثني به سويد هنا سعيد بن عسر قال حدثنا عبدالله بن المبارك قال حدثنا شعبة بهذا الاسناد نحوه بمعنى هذا حديث حسن

وغريم طبعنا عبد الله بن ابي ذر عن ابي هريرة - 00:54:39

ايه؟ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر فركب راحلته قال باصبعه ومد شعوب اصبعه وقال اللهم انت صاحب السفر الخليفة الان اللهم اصحبنا بنصحك واخلفنا بذمة. اللهم ازلنا الارض وهون علينا السفر - [00:54:56](#)

اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر والكآبة ومنقلب والله هذا يختلف عن الذي معنا مم نعم فهذا نعم غريب هذا الذي معنا؟ نعم وليس بالقوي نعم قال حسن نعم - [00:55:10](#)

نعم والثاني من طريق تعبئة عن من ثاني كان دعاء السفر يعني. ايه بس شعبة عن من عبد الله بن بشرى الخثعمي. مم ايه؟ عن ابي زرع عن ابي هريرة. اي نعم هذا اصح. هذا اصح - [00:55:32](#)

اللي معنا شكرا الثاني اصح لابن طريق ابي زرع عن ابي هريرة نعم ثم قال استحباب باب استحباب خفض الصوت نعم ذكرنا حديث ابن موسى عفوا. الشيخ هذا وش حكمه يا شيخ - [00:55:58](#)

والله هذا حديث اسامة يعني فيه نظر وفي صحته لكن عندنا حديث ابي هريرة من طريق ابي زرعة اصح قال باب فضل الصلاة عند تعريس الناس بالليل وهذا رجاله كلهم ثقات مر علينا اسناده صحيح الى زيد بن ظبيان رفعه الى ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة يحبهم الله - [00:56:35](#)

وثلاثة يبغضهم الله اما الذين يحبهم الله فقوم ساروا ليلتهم حتى اذا كان النوم احب الى احدهم مما يعدل به نزلوا فوضعوا رؤوسهم فقام يتملكن ويتلو آياتي نعم قلنا ما بقي الا ثبوت سماع زيد من ابي داود - [00:57:02](#)

يراجع الان كلام البخاري زيد من ظبيان في سماع من ابي ذر الذي سبق او نسي شيخ عبد الله ايه شفه. طيب. قال باب الدعاء عند رؤية القرى اللواتي يريد المرء دخولها - [00:57:25](#)

ثم زكى من ضيق موسى بن عقبة عن عطاء بن ابي مروان عن ابيه ان كعبا حدثه صهيبا صاحب النبي صلى الله عليه وسلم حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:57:44](#)

لم يرى قرية يريد دخولها الا قال حين يراها الله رب السماوات السبع وما اضللنا ورب الاراضين وما اقللنا ورب الشياطين وما اضللنا ورب الرياح وما درينا فانا نسألك خير هذه القرية وخير اهلها ونعوذ بك من شرها وشر اهلها وشر ما فيها - [00:57:56](#)

نعم وهذا خبر صحيح له طرق ساقها النسائي نعم قال باب استعاذة عند نزول المنازل او الاستعاذة عند نزول المنازل ثم ذكر حديث سعد ابن ابي وقاص عن خولة بنت حكيم - [00:58:22](#)

زوج حمزة بن عبد المطلب تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نزل منزلا ثم قال اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك - [00:58:43](#)

نعم ومرة كنا نزلنا منزل ولدغت واحد منا عقرب فسألته هل قلت هذا الدعاء؟ قال لم اقله هناك نعم شخص اعرفه كان عندهم طفل صغير وايضا خرجوا ينتزهون ثم عادوا وجدت ام العقرب في ثوب ولم تقرصه لانهم قد قالوا عليه دعاء المنزل او - [00:59:02](#)

قالوا دعاء المنزل نعم فالشرع ما ترك لنا يعني شيئا الا وبينه لنا نعم وهذا الحديث رواه مسلم. نعم لا لا بدون بدون تقييد. نعم قال توديع المنازل بالصلاة وهذا الخبر لا يصح وقد تقدم - [00:59:30](#)

قال باب النهي عن سير الوحدة بالليل. ثم ذكر حديث عمر بن الخطاب حديث عفوا عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال نبي الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس من الوحدة ما علموا لم يصل الركاب ليل وحده ابدا وهو حديث صحيح - [00:59:59](#)

رواه البخاري باب النهي عن سير الاثنين والدليل على ان ما دون الثلاثة من المسافرين فهم عصاة اذا النبي صلى الله عليه وسلم قد اعلم ان الواحد شيطانا والاثنان شيطانان ويشبه ان يكون معنى قوله شيطان اي عاص - [01:00:20](#)

كقوله شياطين الانس والجن. ومعناه عصاة الجن والانس ثم ذكر من تاريخ ابن عجلان انعموا بشعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الواحد شيطان والاثنان شيطانان والثلاثة واكب. نعم وهذا - [01:00:39](#)

الخبر لا بأس باسناده وقد جاء ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال لشخصين اذا حضرت الصلاة فاذن واقيم وليؤمكما اكبركما وهذا يعني عند حصول الامان والله اعلم نعم والاصل ان الانسان لا يسافر وحده ولا الاثنين حتى يكونون ثلاثة فعكسوا - [01:01:02](#)

وابوب البخاري على هذا باب يعني يسأل الواحد ومن ذلك ان الرسول عليه الصلاة والسلام حذيفة هذا في الحاجات الخاصة وما شابه ذلك قال باب دعاء المسافر عند الصباح ثم ذكر عن سهيل بن ابي صالح - [01:01:27](#)

عن ابيه عن صهيب بن ابي صالح ثم ايضا ساقهم طريق ابن ابي حازم عبدالعزيز بن ابي حسن عن عبدالله بن عامر نعم عن سهيل بن ابي صالح نبيع عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان في سفر - [01:01:45](#)

فبدله الفجر قال سمع سامع بحمد الله ونعمته وحسن بلائه علينا. الله نعم ربنا صاحبنا فافضل علينا عائد بالله من النار وهذا خبر صحيح رواه مسلم. يقول ذلك ثلاث مرات يرفع بها صوته - [01:02:06](#)

قال باب صفة الدعاء بالليل في الاسفار سم روى من طريق الزبير بن الوليد يحدث عن عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غزا او سافر فادركه الليل قال يا ارض ربي وربك الله - [01:02:26](#)

اعوذ بالله من شوق وشر ما فيك وشر ما خلق فيك وشر ما دب عليك اعوذ بالله من شر كل اسد واسود وحية وعقرب ومن ساكن البلد ومن شر والد وما - [01:02:54](#)

ولاد نعم وهذا فيه الزبير ليس بالمشهور ولكن هذا الخبر قد صححه ابن خزيمة رواه ابو داود وقواه الحاكم ايضا صالح مع غرابته ثم قال باب تقليد البدن واشعارها عند السوق - [01:03:13](#)

ثم في ذكر حديث عائشة كنت افتل قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي هاتين وهذا الغنم هو بوب تقليد البدن ثم طبع حديث عائشة في الصحيحين ثم جوايا الاخوة زكراها قلد هديه واشعره. نعم. قال - [01:03:54](#)

اخبرنا مالك بن انس عن عبد الله بن ابي بكر وعن عمرو عن عائشة نعم قال باب شعار البدن في شق السنام الايمن وسلت الدم عنها. ضد قول من زامن اشعار البدن مثلى - [01:04:20](#)

فسمى سنة النبي صلى الله عليه وسلم متلة بجهله ثم ذكر حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر وامر ببدنه ان تشعر من شقها الايمن وقلدها نعلين وسلتا عنها الدم - [01:04:34](#)

وهذا خبر صحيح نعم رواه مسلم نعم ثم قال باب الهدي اذا عطب قبل ان يبلغ محله نعم ثم ذكر حديثنا ناجي الخزاعي نعم صاحبه بدن النبي صلى الله عليه وسلم - [01:04:51](#)

انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف اصنع بما عطب من بدن فامرني ان انحر كل بدنة عطبت ثم يلقي نعلها في دمها ثم يخل بينها وبين الناس - [01:05:22](#)

يأكلوها قال وفي حديث وكيع الناجية قال وانحره واغمس نعله في دمه واضرب بها صفحته. نعم وهذا الخبر خبر صحيح قال باب الزجر عن اكل سائق البدن واهل رفقتهم من لحمه اذا عطبت ونحرت - [01:05:43](#)

ثم ساق من طريق قتادة عن سنان بن سلمة الهزلي عن ابن عباس ان ذعبا ابا قبيص الخزاعي حدثه ان الرسول صلى الله عليه وسلم بعث معه ببدنه فقال ان ازحف عليك شيء منها فانحرها - [01:06:12](#)

قال الاسحاف وقف من الكلال والاعياء واغمس نعلها في دم جوفها ولا تأكل منها انت ولا احد من اهل رفقتك نعم لانه لو ابيح له الاكل قد يعني يزعم شخص انها ماذا - [01:06:32](#)

نعم عطبت فيأكلها نعم وهي لم تعطب نعم انحفوا واغمس نعله في دمه يعني علام على انه هدي هذا هدي هي هديك قلدت فهذا ترى هدي نعم يعني حتى الذي يريد ان يأكل يعرف انه هدي - [01:06:53](#)

نعم وايضا يعني الاشعار هذا علامة على انه هدي وتقليد علامة على انه هدي نعم واذا علم بان هذا الشيء هدي هنا تميز عن غيره والهدي له ماذا احكام خاصة تختص به - [01:07:18](#)

قال باب ايجاب ابدال الهدي الواجب اذا ضلت ان صح الخبر ولا اخالوا فان في القلب من عبد الله ابن عامر نعم وعبدالله بن عمرو لا يحتج به فهذا خبر منكر - [01:07:46](#)

من اهدى تطوعا ثم ضلت فان شاء ابدله وان شاء تركه وان كانت في نذر فليبدل هذا ليس بصحيح الذي قبله؟ نعم صحيح رواه

مسلم الذي قبله رواه مسلم عفا رواه مسلم تكلم فيه الظاهر الدعوة قطني لكن هذا رواه مسلم - [01:08:04](#)
نعم ثم روى من طريق محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عطاء عن ابي الخليل عن ابي قتادة وفيه من ساق هديا تطوعا فعطب
فلا يأكل منه فان وان اكل منه كان عليه بدله ولكن لينحرها ثم يغمس نعلها في دمها ثم ليضرب في جنبها وان كان هديا واجبا -

[01:08:24](#)

قل ان شاء فان شاء فانه لا بد من قضائه قال هذا الحديث مرسل بين ابي الخليل وابي قتادة رجل وفيه محمد بن عبد الرحمن من
ابي ليلى وزيد بن عبدالله البكائي متكلم فيه - [01:08:45](#)

قال باب التطيب عند الاحرام ضد قول من كره ذلك وخالف سنة النبي صلى الله عليه وسلم قال القاسم رأيت عائشة تقول بيديها
طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لحرمة حين احرم ولحله قبل ان يطوف - [01:09:01](#)

بالبيت فهذا من السنة والحديث متفق عليه. وفي رواية تقول وبسطت يديها اني طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي هاتين
لحرمة حين يحرم ولحله قبل ان يطوف بالبيت - [01:09:23](#)

ثم قال باب الرخصة في التطيب عند الاحرام بالمسك ثم روى من طريق منصور بن جازان عند عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم قال
قال عائشة طيبت النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يحرم ويوم النحو - [01:09:43](#)

قبل ان يطوف بالبيت بطيب فيه مسك نعم قال وهذا الخبر صحيح نعم قال وفي خبر ابي نظر عن ابي سعيد عن النبي صلى الله
عليه وسلم ان اطيب طيبكم المسك - [01:09:59](#)

نعم وهذا الخبر صحيح فاطيب الطيب هو المسك وهذا للشيخ حسن ولغيره قال باب الرخصة في التطيب عند الاحرام بطيب يبقى
اثره على المتطيب في الاحرام ثم قال عائشة لكأني انظر الى وبيس الطيب في رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم -

[01:10:17](#)

والحديث صحيح في الصحيح وفي رواية لقد رأيت ابيس الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه ليلبي نعم وفي
رواية كأني انظر الى وبيس الطيب في مفريقي في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:10:50](#)

وهو محرم وطبعا لا شك انه سوف يصيب بعض بدنه وبعض ثيابه من هذا ماذا الطيب فهذا يعتبر معفو عنا هذا طيب استدماه وليس
ابتداه. لو ابتداه ممنوع ولا غير ممنوع؟ ممنوع في الاحرام. لكن هذا طيب مستدام فلا يؤثر. هذا - [01:11:12](#)

مستدام فلا يؤثر لانه اذا جا يمسح راسه بالوضوء لابد يعني يبي يصيب غالبا بيصيب اه حرام ما هو نعم وطيب كسير وفي رواية بعد
ثلاث وبئس المسك فطيب كثير - [01:11:40](#)

على رأسه الشريف على شعبه الشريف صلى الله عليه وسلم نعم ففي فرق بين استدماة الطيب وبين الابتداء نعد ثم قال استحباب
الاغتسال بعد التطيب عند الاحرام. مع استحباب جماع المرء امرأته اذا اراد الاحرام - [01:11:57](#)

كي يكون اقل شهوة لجماع النساء في الاحرام اذا كان حديث عهد بجماعهن نعم حتى نعم يعني لا يشتاقي الى النساء وهو محرم نعم
ثم روى عن طريق ابراهيم بن ابن محمد بن المنتشر على نبينا وسأله ابن عمر عن الطيب عند الاحرام فقال لان اتطيب بقطعي واني

احب - [01:12:18](#)

من ان افعل ذلك لان ابن عمر ما يدري قال فذكرته لعائشة فقالت ارحم الله ابا عبد الرحمن كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم فيطوف على نساء اي ثم يصبح محرما ينفخ طيبا عليه الصلاة والسلام. وفي رواية ينضح - [01:12:47](#)

طيبا نعم وهذا ايضا في السفر. نعم الانسان يعني يأتي اهله قبل ان يسافر ثم قال سمعت ربيعة يقول سئل الشافعي عن الذبابة تقع
على النتن ثم تطير فتقع على ثوب المرء - [01:13:08](#)

وقال الشافعي يجوز ان تبيس ارجل ارجلها في طيرانها فان كان كذاك والا فالشيء اذا ضاق اتسع. هذه قاعدة الشيء اذا ضاق اتسع
قاعدا من قول الشافعي واذا اتسع ذاق بالعكس واذا اتسع ضاق. نعم - [01:13:31](#)

ايه هذا نعم يشير الى ما تقدم الاشارة اليه نعم والله تعالى اعلم قال باب ذكر مواقيت الاحرام بالحج والعمرة او باحدهما لمن منازلهم

وراء المواقيت ثم ذكر حديث ابن عمر وقت ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام الجعفة ولاهل نجدا - [01:13:58](#)

ولاهل نجد قرنا وهو متفق عليه الخبر الزوهي عن سالم عن ابيه قال وفي رواية وذكر لي ولم اسمع اي بن عمر انه قالوا لاهل اليمن يللم. نعم وهذي ثابتة في حديث ابن عباس - [01:14:23](#)

نعم ثم ذكر حديث ابن عباس ان الرسول عليه الصلاة والسلام وقت لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام الجعفر ولاهل اليمن يللم ولاهل نجد قرنا فهي لهم ولمن اتى عليهن من غير اهلن - [01:14:40](#)

ممن كان يريد الحج والعمرة فمن كان دونهن فمن اهلته وكذلك حتى اهل مكة يهلون منها. نعم هذا بالنسبة للحاج والمعتزم يخرج الى الحل. نعم على مذهب الجمهور وحديث ابن عباس في الصحيحين - [01:15:00](#)

قال باب ذكر البيان ان هذه المواقيت التي ذكرناها كل ميقات منها لاهله ولمن مر بهم من غير اهلته صب صب شاهي ذا ولا نعم كل الميقات منها لاهلي ولمن مر بهم من غير اهلته اذا مر المدين المديني على طريق الشام بالجوع فوحاد عن ذي الحليفة فلم يمر به - [01:15:25](#)

نعم اذا كان شخص من اهل الشام وجاء المدينة في ميقات ميقات المدينة من اهل الشام وجاء الى نجد اهل نجد هن لهن ولما اتى عليهن من غير اهلن ممن اراد الحج والعمرة وذكر حديث ابن عباس - [01:15:50](#)

قال باب ذكر ميقاته العراقي ان ثبت الخبر مسندا هو ثبت يعني موقوف ثابت لكن الشك في رفعه قال احسبه يريد النبي صلى الله عليه وسلم فقال محل اهل المدينة ذو الحليفة والطريق الاخر الجحفة - [01:16:08](#)

والمهل اهل العراق من ذات عرق ومهل اهل نجد من قوم ومهل اهل اليمن. من يللم نعم والعقرب الله اعلم انه مرفوع. ان ميقات اهل العراق لقب انه مرفوع كما في حديث جابر هذا - [01:16:26](#)

نعم وقد رواه مسلم ثم قال بابك راحة الاحرام وراء المواقيت التي وقتها النبي صلى الله عليه وسلم لاهل الافاق الذين منازلهم وراءها يعني المقصود قبلها. بارك الله فيك. المقصود - [01:16:48](#)

قبلها فقبلها فيه خلاف بعض اهل العلم يرى انه افضل والصواب لا. بل البخاري يرى وجوب. البخاري يرى وجوب الاحرام من الميقات لاهل المدينة وباقي المواقيت مثلها فلا يجوز الاحرام قبلها كما لا يجوز الاحرام بعدها - [01:17:15](#)

ثم ذكر حديث ابن عمر وهو ثابت في الصحيح في الصحيحين ثم قال باب عم النفساء بالاغتسال والاستغفار اذا ارادت الاحرام ثم ذكر حديث جابر قال اغتسلي واستغفري ثم اهلي - [01:17:39](#)

نعم والاستغفار ولا الاستغفار؟ الاستغفار. يصوبوا بعضهم. صوب اللي عندك نعم وحديث جابر وحديث صحيح ثم ذكر من طريق ابن ابي زناد عن ابيه عن خالد ابن زيد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم - [01:17:59](#)

اغتسل تجود عفوا لاهلاله واغتسل نعم وهذا الخبر اسناده غريب قال ابو عيسى حسن غريب قال باب النهي عن الاحرام بالحج في غير اشهر الحج قال ثم روى تلك الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال لا يحرم بالحج الا في اشهر الحج - [01:18:29](#)

فان من سنة الحج ان تحرم بالحج في اشهر الحج نعم وهذا يجعله كلهم سقات طبعاً والحكم سمع من مقسم بعض الاحاديث دون البعض فبعضها والله اعلم صحيفة لكن هذا يعني يعتبر صالح بسم الله - [01:18:59](#)

نعم قال باب ذكر الثياب التي زجر المحرم عن لبسها في الاحرام فذكر حديث حديث ابن عمر في الصحيحين ان رجلا قال يا رسول الله ماذا تلبس من الثياب اذا احرمنا؟ قال لا لا تلبسوا القمص ولا السراويلات - [01:19:19](#)

البرانس ولا العمام ولا القتال القلائس ولا الخفاف الا احد ليست له نعلان فليلبسهما اسفل من الكعبين ولا تلبس من الثياب شيئا مسه ورث ولا زعفران نعم فهذه هي الثياب التي يمنع منها الانسان - [01:19:49](#)

اذا بتخليه يحرم نعم بيريد ان يؤدي الحج والعمرة نعم نعم تلبسه الاحرام. نعم قال وكان عبد الله يقول ولا تنقب المرأة ولا تلبس القفازين نعم وجاء هذا مرفوعا جاء هذا مرفوعا وذكر البخاري الاختلاف في وقفه ورفع - [01:20:17](#)

والعقب الله اعلم مرفوع نعم. قال باب الزجو على اللبس الاقبية في الاحرام قال نهى حديث ابن عمر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يلبس المحرم القمص او الاقبياء والخفين الا ان لا يجد نعلين - [01:20:43](#)

نعم طبعاً هذا بالمعنى والصواب ما تقدم في اللفظ اللفظ الاصح هو ما تقدم او الخفين الا ان لا يجد نعلين او السراويلات او يلبس ثوباً مسه ورس او زعفران - [01:21:06](#)

نعم ثم ذكر ايضاً حديث ابن عمر قال الزاجر عن انتقاب المرأة وعن التنقفس في الاحرام ففيه قال عليه الصلاة والسلام لا تلبسوا لا تلبسوا القمص ولا العمائم ولا البرانس ولا السراويلات ولا الخفف هذا اللفظ - [01:21:24](#)

الا ان يكون رجل ليست له نعلان فيلبس الخفين ما اسفل من الكعبين وهذا منسوخ بحديث ابن عباس وليقتاحوا ما اسوأ من الكعبين منسوخ بحديث ابن عباس وانما يقطعهم اذا ما وجد خلاص يلبس الخفين ولا يقطعهما - [01:21:43](#)

ولا تلبس من الثياب ما مسه الزعفران والورس قال ولا تنتقب المرأة الحرام ولا تلبس القفازين نعم ثم ذكر ايضاً حديث ابن عمر لا تنتقب المرأة هذا مرفوع هنا الحرام ولا تلبس القفازين - [01:22:03](#)

اي نعم عبید الله بن عمر لا شك اثبت نعم قال باب الاحرام في الاسر والاردية والنعال فذكر ايضاً حديث ابن عمر وفيه وليقطعهما حتى يكون الى الكعبين. هذا منسوخ كما تقدم حديث ابن عباس - [01:22:28](#)

ثم قال باب اشتراط من به علة عند الاحرام ان محله حيث يحبس ضد قول من كره ذلك ثم ذكر حديث عائشة مر بضاعة بنت الزبير وهي شاكبة فقال تربدين الحج؟ قالت نعم. وفي رواية امرها بالحج - [01:22:49](#)

قال فحجوا واشترطي وقولي اللهم محلي حيث تحبسني. نعم وحديث عائشة هذا في الصحيحين وهذا فيه تأكيد الحج حتى المريض يحج وهو وهو مشروط وتقدم من اسماء كادت ان تضع - [01:23:10](#)

وحتى الاطفال حجوا بهم نعم حتى الاطفال كيف الحال نعم اذا خشيت يعني تشتت لكن هذا في العموم واما في الحج لا تشتت لان الحج وقته طويل. الحج وقته طويل - [01:23:36](#)

نعم فحتى الاطفال السيد بن يزيد قال حج بابي وعمره كم سبع سنوات نعم قال الاكتفاء بالنية عند الاحرام بالحجة والعمرة وهما عند الاحلال عن النطق بذلك نعم اذا اكتفى الانسان بالنية يكفي واذا تلفظ افضل. تلفظ يعني ليس بالنية يقول نويت لا وانما يقول لبيك حجا وعمرة - [01:23:55](#)

اذا كان قارناً او لبيك عمرة اذا كان متمتعاً نعم ان الرسول عليه الصلاة والسلام مكث بالمدينة تسع سنين او تسع سنين لم يحج ثم اذن بالحج فقبل يا رسول الله - [01:24:26](#)

اه ان فقبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حاج فقدم المدينة بشر كثير نعم والحديث في مسلم قال جابر فنظرت امامي وعن يميني وعن شمالي وخلفي مد البصر. وكبان ومشاة - [01:24:42](#)

قل يا ليتنا كنا معهم. كلهم يحب ان يهتم برسول الله صلى الله عليه وسلم قال باب باحة القران بين الحج والعمرة والافراد والتمتع والبيان ان كل هذا جائز طلق مباح والمرء مخير - [01:25:03](#)

بين القران والافراد وبين التمتع يهل بما شاء من ذلك نعم ثم ذكر حديث عائشة قالت خرجنا موافيين هلال ذي الحجة فقال النبي صلى الله عليه وسلم من شاء ان يهل بحدج - [01:25:23](#)

فليهل بحج ومن شاء ان يهل بعمرة فليهل بعمرة نعم وحديث عائشة متفق عليه؟ نعم قال باب استحباب التمتع بالعمرة الى الحج. اذ النبي صلى الله عليه وسلم اعلم اصحابه ان لو استقبل من امرهم ما استدبر - [01:25:40](#)

لما ساق الهدي ولا حل بعمرة كما امر من لم يسوق الهدي بالاهلال بعمرة نعم طبعاً لا شك ان من لم يسق الهدي فالافضل له ان يتمتع وعند ابن عباس وغيره يجب عليه ان يتمتع - [01:26:00](#)

واما من ساق الهدي فيجب عليه ان يقبل. من ساق الهدي يجب عليه ان يكمل. وقد اختلف اهل العلم في المفاضلة بينهما فذهب ابن القيم او مال او الى ان يعني - [01:26:17](#)

انا الله عز وجل لا يختار لرسوله الا الافضل فكان قارنا وعم تمنيه هذا التمني اللي تقدم عليه الصلاة والسلام هذا تطيبها يعني لقلوب اصحابه وهذا طبعاً في النفس من ذلك شيء والله اعلم - [01:26:33](#)

نعم ثم ذكر ايضاً حديث عائشة فقال اما شعرت اني امرت الناس بامر فاذا هم يتوددون قال الحكم يتوددون احسبوا ولو استقبلتم من عمر ما استدبرت ما سقت الهدى معي حتى اشتويه ثم احل كما حلوا. نعم. والحديث صحيح رواه مسلم - [01:26:55](#)

قال باب امر مهمل بالعمر الذي معه الهدى بالهلال بالحج. مع العمر يصير قابلاً هذا امر واجب اللي ساق الهدى يجب عليه ان يكمل. ولعل ابو محمد ينتبه يجب عليه وجوباً ان يكون اذا ساق الهدى - [01:27:27](#)

اني قلدت هدي ولبدت رأسي فلا احل حتى انحوا نعم ثم ذكروا حديث عائشة فقال عليه الصلاة والسلام من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة والخبر ثابت في الصحيح. قال باب تقليد الغنم عند الاحرام اذا سيق الهدى ضد قول من زعم ان الغنم لا تقلد. نعم ثم - [01:27:43](#)

حديث عائشة وتقدم هو في الصحيحين قال باب حديث الاحرام خلف الصلاة المكتوبة اذا حضرت ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر وامر ببدنه ان تشعر من شقها الايمن - [01:28:07](#)

قال وقلدها نعلين وسلتا عنها الدم فلما استوت به البيداء اهلا. نعم فهل عليه الصلاة والسلام بعد صلاة الظهر؟ والحديث صحيح تقدم قال باب اباحة الاحرام من غير صلاة متقدمة - [01:28:25](#)

ثم ذكر عن ابي بكر انه خرج حاجاً مع الرسول عليه الصلاة والسلام حجة الوداع ومعه امرأته اسماء بنت عميس. فلما كانوا بالشجر ولدت اسماء هذا وجه الشاهد عليها صلاته لما لها صلاة - [01:28:41](#)

ما لها صلاة فاحرمت بدون صلاة طيب متى طهرت قال باب الهلال عند مسجد الحليفة فذكر حديث ابن عمر هذه البيداء التي تكذبون المرتفع تكذبون فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما هل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا عند باب المسجد - [01:29:01](#)

هناك ثلاثة اقوال هناك من قال انه هل عليه الصلاة والسلام دبر الصلاة وهو في المسجد والقول الثاني انه هلا عند باب المسجد عندما وضع رجله في الغوز وقامت به الدابة اهل. وهذا هو الصحيح - [01:29:26](#)

والقول الثالث انه هل من البيداء بعدما انطلق والصحيح هو الثاني عندما وضع رجله في الغوز وقامت به الدابة حديث بن عمر وفي الصحيحين ولذا في حديث جابر بقعد نحلال النبي صلى الله عليه وسلم من ذو الحليفة حين استوت به راحلته - [01:29:42](#)

نعم واحد صحيح وفي حديث ابن عمر وهو في الصحيحين كان اذا وضع رجله في الغوز واستوت به راحلته وهلا نعم ثم قال باب استحباب استقبال براحلة القبلة اذا اراد الراكب والاهلال - [01:30:09](#)

ثم ذكر حديث ابن عمر انا وتا ذا الحليفة امر براحلته فوحد ثم صلى الغداة ثم ركب حتى اذا استوت به استقبال القبلة فهلا ثم يلبي حتى اذا كان بلغ الحرم امسك - [01:30:29](#)

حتى اذا اتى ذا طوى. طوى الزاهق الان. الزاهق اللي بمكة هذا طوى بات به قال فيصل في به الغداة ثم يغتسل كان عليه الصلاة والسلام اذا وصل الى ذي طوى بات - [01:30:49](#)

ثم يغتسل ويدخل مكة لان كان الايام الماضية يعني كنا في حلوة الرحال وفي صعود ونزول فاذا وصل اذا تأذيتوه نام عليه الصلاة والسلام ثم اغتسل ودخل في النهار - [01:31:06](#)

واما الان قد يحرم الانسان من الميقات ثم بعد ساعة يصل الى اين الى مكة يعني قد تكون هنا العلة انتفتت. والله اعلم كيف اي نعم لكن توه الان هو مغتسل - [01:31:31](#)

ولا شك يعني المتابعة الخاصة هؤلاء اذا امكن باب استحباب البيوتة بذى الحليفة والغدو منها استئنا بالنبي صلى الله عليه وسلم ثم زكى حديث ابن عمر والتقدم هو في الصحيحين - [01:31:53](#)

قال باب استحباب التعرّيج في بطن الوادي بذى الحليفة وهذا فيه انه لا بأس بالتعريف في بطون الاودية اذا امنتم فذكروا

حديث بن عمر وهو في الصحيحين فالباب استحباب الصلاة في ذلك الوادي وهو العقيق. ابتكر حديث ابن عباس وهو في البخاري.

أتاني الليلة ات من ربي وهو بالعقيق. ان صلي في - [01:32:09](#)

الوادي المبارك وقل عمرة في حجة ثم قال استحباب الاهلال بما يحرم به المهل من حج او عمرة او هما ثم ذكر حديث انس بن مالك

لبيك قال عليه الصلاة والسلام لبيك بحج وعمرة. وهو متفق عليه - [01:32:37](#)

وفي لفظ اخر لبيك عمرة وحجا لبيك عمرة وحجا فاذا اراد الانسان الحج يقول لبيك عمرة اذا كان متمتع واذا كان قادر لبيك عمرة

وحجا واذا وادي العمرة يقول لبيك عمرة - [01:33:00](#)

وبالباب اباحة الاحرام من غير تسمية حج ولا عمرة ومن غير قصد نية واحدة بعينه عند ابتداء الاحرام هو النية الحج موجودة لكن

يعني قران او تمتع انت ما تاكل لبيك عمر - [01:33:17](#)

قال جابر بن عبدالله خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نرى الا الحج حتى قدم عليه الصلاة والسلام مكة فطاف بالبيت

سبعا وصلى خلف المقام ركعتين ثم قال نبدأ بالذي بدأ الله به. فبدأ بالصفة حتى فرغ من اخر سبعة على المروة فجاءوا علي -

[01:33:38](#)

رضي الله عنه بهديه من اليمن فقال بما اهللت؟ قال اللهم اني اهللت بما اهل به رسولك رسولك. هذا هو الدليل المصنف نعم فامر ان

يبقى على احرامه وان اشركه معه في الهدى - [01:33:57](#)

نعمها ايضا ابو موسى نفس الشيء لكن ابو موسى قال معك هدي؟ قال لا فامر ان يحل. نعم ونقف عند هنا هذا وبالله تعالى التوفيق.

امين بالله والله اذا امكن للانسان ان يحج قارنا وانا احس ابو عبد الرحمن ان يحج قارنا لانه هذا نعم - [01:34:17](#)

كان عليه الصلاة والسلام بحجة الوداع وممكن ان يسوقوا لك الهدى في ناس من الطائف تكلفهم يسوقون لك الهدى وينزلون به من

الطائف الى مكة - [01:34:47](#)